

## وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار وزاري رقم ٢٢ لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/٢/٢٠

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

بعد الاطلاع على الدستور المصري :

وعلى معايدة التعاون بشأن البرامات (PCT) ولائحتها التنفيذية والمنضمة إليها جمهورية مصر العربية والتي بدأ تنفيذها في ٢٠٠٣/٩/٦

وعلى قانون حماية حقوق الملكية الفكرية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى ما عرضه رئيس أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا ومساعد الوزير

للبحث العلمي ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يسحب قرارنا رقم ١٠ السنة ٢٠١٠ الصادر بتاريخ ٢٠١٠/١/١٨

والمنشور في الواقع المصرية العدد (٢٤) في ٣١ يناير ٢٠١٠

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من أول فبراير ٢٠١٠

وزير التعليم العالي

والبحث العلمي

أ.د/ هانى هلال